

المؤتمر السنوي الثاني والعشرون للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الثاني لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر

جنيف، 10 تشرين الثاني/نوفمبر 2020
البند 12 من جدول الأعمال المؤقت
اعتماد التكاليف المقدرة لعام 2021

التكاليف المقدرة للمؤتمر السنوي الثالث والعشرين لعام 2021 للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الثاني المعدل

مذكرة من الأمانة*

- 1- قرر المؤتمر السنوي الثاني والعشرون للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الثاني المعدل لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر، المعقود في جنيف في 10 تشرين الثاني/نوفمبر 2020، أن يعقد اجتماعاً لمدة يوم واحد للمؤتمر السنوي الثالث والعشرين للأطراف المتعاقدة السامية، في تاريخ يحدد لاحقاً.
- 2- وترد في هذه الوثيقة، المقدمة عملاً بالقرار أعلاه، التكاليف التقديرية البالغ قدرها 87 800 دولار أمريكي، والتكاليف المقدرة لعام 2022 التي تبلغ 80 400 دولار أمريكي. وتبلغ ميزانية فترة السنتين 2021 و2022 (87 800 دولار أمريكي + 80 400 دولار أمريكي) 168 200 دولار أمريكي. وترد تفاصيل هذه التكاليف في الجدول المرفق.
- 3- وينبغي الإشارة إلى أن التكاليف مقدرة على أساس التجربة السابقة وحجم العمل المتوقع. أما التكاليف الفعلية، فستحدد بعد اختتام الاجتماع وإنجاز أعماله وتسجيل جميع النفقات المتصلة به في الحسابات. وعندئذ ستتقرر تبعاً لذلك أي تعديلات في مساهمات المشاركين الذين يتقاسمون التكاليف.
- 4- وفيما يتعلق بالترتيبات المالية، يُشار إلى أنه وفقاً للتدابير المالية المعتمدة في عام 2017، يُحسب تقدير المساهمات المقدمة لتغطية تكلفة التحضير للاجتماعات وعقدتها استناداً إلى جدول الأمم المتحدة للأنصبة المقررة، المعدل لمراعاة الفرق بين عضوية الأمم المتحدة من جهة وعدد الدول غير الأطراف المتعاقدة السامية الحاضرة مضافاً إلى عدد الأطراف المتعاقدة السامية من جهة أخرى. أما الدول التي ليست أطرافاً متعاقدة سامية في الاتفاقية والتي قبلت الدعوة للمشاركة في الاجتماعات، فستساهم في التكاليف بمقدار نسب الأنصبة المقررة لكل منها بموجب جدول الأمم المتحدة للأنصبة المقررة.

* أتفق على نشر هذه الوثيقة بعد تاريخ النشر المعتاد لظروف خارجة عن سيطرة الجهة التي قدمتها.



5- ورهنأ بموافقة الأطراف المتعاقدة السامية على التكاليف المقدرة وصيغة تقاسم التكاليف، ستعد الإشعارات بالأنصبة استناداً إلى التكاليف المقدرة الإجمالية والصيغة المطبقة لتقاسم التكاليف. وحيث إنه لا تترتب على الأنشطة السالف ذكرها آثار مالية في الميزانية العادية للمنظمة، ينبغي للأطراف المتعاقدة السامية والدول غير الأطراف المشاركة في أعمال المؤتمر أن تدفع حصتها من التكاليف المقدرة فور استلامها إشعارات الأنصبة المقررة.

